

2-6/ ماهى سنة الرسول في الملبس والطعام ؟

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم شيخنا يسأل ابو محمد عبد الله السلام عليكم ما هو الافضل للرجال؟ لبس الابيض ام غيره ينفع ويكون غيره سنة من اللوان. وبالنسبة للجلابية اهي افضل ام البدلة؟ نفع الله بك شيخنا الكريم - [00:00:00](#)

سؤال اخر طيب وبالنسبة للطعام ايها افضل؟ الاكل جالسا على الارض؟ ام على كرسيه والاكل باليد ام بالملقعة؟ نفع الله بك شيخنا مع العلم انني لا اريد الا سمت الرسول صلى الله عليه وسلم وسنته التي فيها النجاة والسلام. نعم. احسن الله. احسن الله اليكم - [00:00:20](#)

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته. ما يتعلق اللبس الابيض هذا ورد في خبران من حديث سمرة بن جندب آ عند الترمذي والنسائي وكذلك آ حديث ابن عباس ايضا اخر وهو عند بعض اهل السنن وهما حديث - [00:00:40](#)

حديث ابن عباس حديث صحيح وكذلك حديث جابر او اه نعم حديث سمرة وجمدم جيد من حديث ابن عباس وان النبي عليه السلام قال بشر ابن ثياب نكفن فيها موتاكم فانها خير واعطه. وهذا يبين ان يبشر به امر مطلوب من لبس البياض امر مطلوب وجاء ايضا في حديث صحيح البخاري - [00:01:00](#)

ان النبي عليه الصلاة والسلام كان معه ملكان ورأهما بعض الصحابة لعله سعد بن وقاص وغيره وعليهما ثياب البياض عليهما ثياب هذا يبين ان البياض يعني مما يظلم لبسه. من جهة انه عليه الصلاة والسلام امر به ومثل هذا الامر اقل احواله - [00:01:20](#) الاستحباب والعلة والله اعلم من جهة البياض ومن جهة ايضا انه آ يقبل الوسخ بسرعة وهذا يدعو الى آ رؤيته حتى يزيل هذا الاثر. آ فمن لبست بهذه النية فلا بأس. وعلى هذا نقول اه هذا لا يدخل في مسألة الافعال الجبلية. لا يظن يقال يقول الانسان هذا من الافعال الجميلة. يقول اللبس - [00:01:40](#)

لبس الثياب لبس الحذاء المشي. هذا افعال جميلة. كما قال وفعله مركز في الجبلية كالاكل والشرب فليس ملة. هذا نفس اللبس. كونه يلبسها يلبس الثوب. آ والسراويل العمامة نفس اما هيئة اللباس كالاكل والشرب هذا جبلية الجلوس والقعود جبلية - [00:02:10](#) لكن هيئة الاكل والشرب. هيئة الجلوس. هيئة اللبس يعني الصفة التي يوصف بها تبي توصف بها الجبلية. هذه ورد فيها سنن خاصة مثل اكل باليمين متعين لكن نفس الاكل والشرب يأكل هذا الطعام يأكل هذا الطعام هذا - [00:02:40](#) بحسب ما تميل اليه النفس الجلوس والقعود كذلك لكن هنالك انواع من الجلوس خاصة عند الاكل والشرب قال العلماء انه هو الاول ثم ينبغي يعلم اذا قلنا ان هذا سنة وان هذا مشروع فليس تركه مكروها ولا خلاف الاولى - [00:03:00](#)

هذي كقاعدة كقاعدة في باب الافعال الجبلية هنالك اشياء وغير الافعال الجبلية. او قصدي في الافعال التي هي من وجه افعال جبلية ومن وجه سنة يكون الشيء فعله مشروع وتركه غير يكون فعله مشروعاً وتركه غير مكروه. والا لزم عليه ان يكون الانسان في - [00:03:20](#)

كثيرة في اه واقع في المكروه. واقع في خلاف الاولى. لا فالشيء قد يكون فعله سنة ولا يكون وتركه مكروها. مثل مثلا سنة الظحى لو ان انسان سنة الظحى سنة. فمن تركها لا نقول ان تركه مكروه ولا نقول انك - [00:03:40](#)

تلبس في فعل مكروه. وهكذا كثير من الاعمال التي نقلت عن النبي عليه الصلاة والسلام. فكثير منها فعلها سنة لكن لا يوصف تاركها بانه فعل مكروها لتركه هذه السنة. كذلك ايضا مثل لبس البياض ما نقول ان من لم يلبس - [00:04:00](#)

انه اه فعل امرا مكروها لترك هذه السنة وهكذا. لكن هنالك امور تأكدت فيها السنة تأكد اما بدوام بالفعل وكثرة الفعل او بتأكيد السنة

هذه الفعلية بسنة قولية فيكون المخالف - 00:04:20

الف او التالت دفاعا لمكروه او محرم. مثل الاكل باليمين سنة. ومن اكل بشماله فهو اما مكروه او محرم وهو الصحيح او الا بالعدر الا بالعدر. ولهذا نقول ان من فعل هذا فانه على بنية اتباع السنة فانه - 00:04:40

على مثل هذا الفعل آآ لان الاعمال بالنيات. واما ما يتعلق بالشق الاخر والجلابية وهي ما مع ان القميص فهذه فيما يظهر الله انها اولى الا انها اولى من لبس السراويل والبناطيل ونحوها وذلك انه استتر - 00:05:00

انه اشتتر واكمل كان النبي عليه الصلاة والسلام يلبس وثبت حديث ام سلمة عند الترمذي والنسائي وغيرهما آآ انه ان كان احب الثياب اليه القميص. كان احب الثياب اليه القميص وذلك انه استتر واتم في آآ يعني - 00:05:20

ستره للبدن كما تقدم. اختلف في في اهل ولبس السراويل عليه الصلاة واشتراها واشتراها عليه الصلاة والسلام وقال ابن القيم جماعة لم يشتريها هو لم يشتريها عليه الصلاة والسلام الا لاجل ان يلبسها الا وجاء في حديث ضعيف انه كان يلبسها - 00:05:40

بالحظر والسفر وفي الليل والنهار ولكن الحديث لا يثبت وان ثبت هو شراؤه لها وشراؤه لها يدل على هذا المعنى فالمقصود ثم ايضا يدل عليه من لم يجد السراويل ان السراويل معروفة لوجهها في ذلك العهد - 00:06:00

نعم اما ما يتعلق وقوله هل هي افضل او بدلة تقدم الاشارة اليه نعم وانه وان البدن ولا نقول مثلا ان مثلا من لم يلبس القميص فانه فعل مكروها لا. وذلك ان الشيء قد يكون - 00:06:20

احيانا يعتريه اموره مثل انسان لو لبس هذا لباس لكان لباس شهرة في بلده مثل يكون اهل بلده اعتادوا آآ قلبي يوجعني. ولو لبس مثلا قميصا لكان موضعا شهرة. هذا قد يقال ان موافقتهم على هذا - 00:06:40

لباس خاص اذا كان لباسا صافيا وليس فيه يعني ابداء للعورة هو ظافن الثوب وساتر يمكن يقال انه رفقتهم اولى لما جاء منا عن الشورى يمكن يقال ان مثل القميص لباس معروف ومعتاد وليس لبسه من لباس الشورى في الحقيقة وهذا - 00:07:00

اولى. اما بالنسبة لشقه الاخر ما يتعلق بالطعام. وانه آآ ايها الافضل الاكل جالس على الكرسي الله اعلم والله اعلم المعروف في سنته هديه عليه السلام انه كان يجلس على الارض وقال عليه في الحديث - 00:07:20

ان الله قال بعث لي عبدا كريما ويبعثني جبارا عينه لما انه اوتي بالغراء وهي اناء كانوا يجتمعون عليه ويأكلون الطعام فلما كثروا جثى عليه الصلاة والسلام على الارض. يعني معنى انه نصب قدميه وجثا على ركبتيه - 00:07:40

فقال رجل اعرابي ما هذه الجيزة؟ فقال ان الله بعثني عبدا كريما ولم يبعثني جبارا عنيدا. وفي حديث انس وحديث جيد. وفي حديث انس عند البخاري انه حريص عليه الصلاة والسلام ما اكل على خيوان ولا خبز له مرقب ولا اكل ذي سكرجة. الخيوان هو الشيء الذي - 00:08:00

تخول الطعام ان ينتقص وهو يكون شيء مرتفع مثل الطاولة. الطاولة او نوع من السيادي التي لها قاعدة فيها الطعام وما خبز الوراق ولا ولا سكري السكرجة نوع من الانية يوضع فيها انواع من المخللات ويسمى الكوابخ - 00:08:20

الجوال ونحو ذلك مثل ما هو المقصود ان انس يقول انه لم يفعل هذا عليه الصلاة والسلام والغالب قال القتادة على ما لا قيل قتادة على ماذا كانوا ياكلون؟ قال على السفر. على السفر. وهذا معروف وفي البخاري انهم بسطت الامطار يعني في الارض وجعلوا ياكلون الذي - 00:08:40

عليها وبالجمله الاكل على الكرسي او على الطاولة لا بأس به ولا يقال انه مكروه لا يقال انه مكروه وذلك ان ان حينما يقال انه لم يفعل هذا لا يدل على الكراهة. لا يدل على الكراهة. ولا يدل على - 00:09:00

الخلاف الاول بل انه عليه الصلاة والسلام قال اما انا فلا اكل متكئا في حديث ابي جهيم قال اما انا فلا اكل متكئا ومع انه قال اما انا وهذه الصيغة عند علماء اصول تدل على خلاف الاولى. وما وما نقله انس اه فانه دون - 00:09:20

هذه الصيغة المنقولة عنه عليه الصلاة والسلام انه ما اكل على اخي واد هذا يبين انه كان يعني الخيوان موجود في عهده فاراد ان يبين للناس رضي الله عنه انما اشار الى تقلبه عليه الصلاة والسلام وعدم مبالغته في عين في صفة الطعام وفي نوعه - 00:09:40

وكذلك في هيئة تحضير الطعام والمائدة التي يوضع عليها الطعام. فالامر في هذا واسع لكن كلما كان الامر آآ على السماحة والسهولة في ان كان ايسر الا من عذر او بسبب مثل انسان يتعب او يشق عليه آآ يعني الجلوس فيريد - 00:10:00

هذا عليه ان ينظر ما هو ايسر بحقه. ما يتعلق بالاكل باليد او ملعقة. الاكل باليد هو سنته عليه الصلاة والسلام اصابعك كعب بن مالك وحديث انس وحديث ابي هريرة واحاديث اخرى في هذا الباب انه كان يأكل بثلاثة اصابع عليه الصلاة والسلام - 00:10:20

وهذا يظهر والله اعلم انها مثل هذا الطعام في عهدهم الذي يعني يكون جافا ويكون اخذه بثلاث اصابع متيسر مثل وتمر او قطع اللحم ونحو ذلك ولكن اذا كان شيئا طعام لا يمكن اخذه الا باكثر من ذلك فهذا لا بأس به ولا يقال - 00:10:40

ومكروه ولا خلاف الاولى. وذلك انهم نقلوا صفة هديه عليه الصلاة والسلام. في اخذه اه للطعام في اخذه للطعام. وعلى هذا الاكل تناول الطعام باليد لا شك انه اكمل. ثم نعلم ان الاكل باليد في الحقيقة يحصن سنن. وتركه يفوت سنن - 00:11:00

وذلك ان الذي يأكل يده يأكل بيده. فانه يعلق الطعام بيده. يعلق الطعام بيده ويباشره هذا ما هو بيده يباشره فمه اه بيده. فيبقى اثر الطعام. يبقى اثر الطعام. ومن السنة - 00:11:20

عدم مسح اليد بالمناذيب ولهذا قال فلا يحرم الصحيح فلا يمسح يده منه حتى يلغقها او يلغقها. فالسنة لعقل ومص الاصابع وهذه سنة عظيمة وذكرها الطب في هذا فائدة وان كنا لسنا بحاجة الى مثل هذا ونحن في غنى - 00:11:40

انما يستأنس بمثل هذا وذلك انهم يقولون ان في الاصابع نوع من المادة ونوع من الانزيمات التي لتكون سببا في هضم الطعام. والنبي عليه الصلاة والسلام بعث بكل خير ومصلحة وهدى وصلاح. وما حصل تبعا - 00:12:00

آآ يعني لا يقصد اليه اصلا لكنه ما حصل تبعا فهو خير الى خير. كالحكمة التي ان ظهرت وهو خير الى خير وان لم عرفه عند المسلم يتعبد لله سبحانه وتعالى بما امر به. وعلى هذا لو انه اكل بالملاعق لا يقال انه مكروه. ويقال انه مكروه مكروه لكن - 00:12:20

الاكمل والاتم هو تناوله باليد لتحصيل السنن المتقدمة. نعم - 00:12:40